كالعَصَرَةِ مُحَرَّكةً ومنه حَدِيثُ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ا عنه : أَنّ امْرَأَةً مَرَّت بهِ مُتَطَيِّبَةً بِذَيْلها عَصَرَةٌ . وفي رِوَايَة : إِعْصَارٌ . فقال : أَيْنَ تُرِيدينَ يا أَمَةَ الجَبَّار ؟ فقالَتْ : أُرِيدُ المَسْجِدَ أَرادَ الغُبَارَ أَنّه ثارَ من سَحْبِها . وبعضُهم يَرْويه : عُصْرَة بالضَّمّ . وفي الأَساس : ولِذَيلها عَصَرةٌ : غَبَرَةٌ من كثْرة الطِّيب . ومن المَجَاز : الاعْتِصار : انْتِجَاعُ العَطِيّة هكذا في سائر النُّسَخ والصَّوابُ : ارْتِجاعُ العَطيّة . ففي اللّسَان : الاعْتِصَارُ على وَجْهَيْن : يُقَال : اعْتَصَرْتُ من فُلانٍ شَيْئاً إِذا أَصَبْتَه منه والآخَرُ أَنْ تَقُولَ : أَعْطَيْت فُلاناً عَطِيَّةً فاعْتَصَرْتُها أَي رَجَعْتُ فيها وأَنشد : .

نَدِمْتُ على شَيْءٍ مَضَى فاعْتَصَرْتُهُ ... ولَلنِّحْلَةُ الأُولَى أَعَفُّ وأَكْرَمُ واعْتَصَرَ العَطِيَّةَ : ارْتَجَعَهَا . ومنهُ حَدِيثُ الشَّعْبيّ يَعْتَصِر الوالِدُ على وَلَده في مالِه . قال ابنُ الأَثِير : وإِنّمَا عَدّاه بعَلَى لأَنَّه في مَعْنَى يَرْجِع عَلَيْه ويَعُودُ عَلَيْه . والاعْتِصَارُ أَيضاً : أَنْ يَغَصَّ إِنسانٌ بالطَّعام فيَعْتَصِرَ بالمَاءِ أَي يَشْرَبَه قليلاً قليلاً لِيُسِيغَهُ قال عَديُّ بنُ زَيْد : .

لَوْ بِغَيْرِ المَاءِ حَلْقِي شَرِقٌ ... كُنْتُ كالغَصّانِ بالمَاءِ اعْتصَارِي والاعْتصَارُ : أَنْ تُخْرِجَ من الإِنسان مالاً بغُرْمٍ أَو بِغَيْرِه من الوُجُوهِ قال : .

" فمَنَّ واسْتَبْقَى ولَمْ يَعْتَصِرْ . والاعْتصَار : البُخْلُ يقال : اعْتَصَرَ عَلَيْه : بَخِلَ عليه بما عنْدَهُ والاعْتصَارُ : المَنْعُ ومنه حَدِيثُ عُمَرَ رَضيَ ا عنه : أَنّه قَضَى أَنَّ الوالِدَ يَعْتَصِرُ وَلَدَهُ فيمَا أَعْطَاهُ ولَيْس للوَلَد أَن يَعْتَصِرَ من والده لفَضْلِ الوالِد عَلَى الوَلَد : أَي لَهُ أَنْ يَحْبِسَه عن الإِعْطَاءِ ويَمْنَعَه إِيّاهُ وكُلّ شَيْءٍ مَنَعْتَه وحَبَسْتَه فقد اعْتَصَرْتَه ومن المَجَاز : الاعْتصارُ : الالْتِجاءُ كالتَّعَصُّر والعَصْرِ وقد اعْتَصَرَ به وعَصَرَ وتَعَصَّر إِذا لَجَأَ إِلَيْه ولاذَ به وكذلك عاصَرَهُ كما في الأَسَاس . ومن المَجَازِ : الاعْتِصَارُ : الأَخْذُ وقد اعْتَصَرَ من الشَّيْءِ : أَخَذَ . قال ابْنُ أَحْمَرَ : .

وإِنّ َمَا العَيْشُ برُبّانهِ ... وأَنْتَ من أَفْنَانِه مُعْتَصِرْ أَي آخِذٌ . وقال العْتريفيّ : الاعْتِصَارُ : أَخْذُ الرّ َجُلِ مالَ وَلَدِه لِنَفْسِه أَو إِبقاؤُه على وَلَدِه . قال : ولا يُقَالُ : اعْتَصَرَ فلانٌ مالَ فُلانٍ إِلاّ َ أَنْ يَكُونَ قَريباً لَهُ . قال : ويُقَالُ لِلْغُلامِ أَيضاً : اعْتَصَرَ مالَ أَبِيه إِذَا أَخَذَه . ومن المَجَاز : قَوْلُهُم : رَجُلٌ كَرِيمُ المَعْصَر كمَقْعَد والمُعْتَصَرِ والعُصَارَةِ بالضّمّ أَي جَوادٌ عنْد المَسْأَلَةِ كَريمٌ . ويُقَال : مَنيعُ المُعْتَصَرِ أَي مَنيعُ المَلْجَإِ . ومن المَجَاز : يُقَال : فُلانٌ كَرِيمُ العَصْرِ هكذا في النّ ُسخ والصّ َوابُ : كريم العَصِيرِ كأَمِير كما هو في اللّسَان والتّكملة أَي كَرِيمُ النّ َسَبِ قال الفَرَزْدَقُ : .

تَجَرّ َدَ منها كُلّ ُ صَهْبَاءَ حُرّ َةٍ ... لِعَوْهَجَ أَو للدّاعِريّ ِ عَصِيرُهَا

ومن المَجاز : عَصّ َرَ الزّ َرْعُ تَعْصِيراً : نَبَتَتْ أَكْمَامُ سُنْبُلِه كأَنّه مَأْخُوذٌ من العَصَر الذي هو المَلْجَأُ والحِرْز عن أَبي حَنيفَةَ أَي تَحرّ َزَ في غُلُفِه . وأَوْعيَةُ السّ ُنْبل : أَخْبِيَتُه ولَفائِفُه وأَغْشِيتُه وأَكِمّ َتُه وقَنَابِعُه وكلّ ُ حِصْن يُتَحَصّ َن به فهو عَصَرٌ . وفي التكملة : عَصَرَ : الزّ َرْعُ : صار في أَكْمامِه هكذا ضبطه بالتّ َخْفيف . والمُعْتَصَرُ : الهَرَمُ والعُمُرُ عن ابن الأَعرابيّ وأَنشد : .

أَدْرَكْتُ مُعْتَصَرِي وأَدْرَكَنِي ... حِلْمي ويَسّ َرَ قائدي نَعْلِى